والمقابلة او اظهاره بالمناظرة كما اشير اليه بقوله تعالى
وجادلهم بالتي هي احسن **قوله** المتادبين بخير الاداب
في القاموس الادب الظرف وحسن التناول وهو الامر
المستحسن الذي ربما يلام تاركه وان لم يعاقب فالمراد بالاداب
اما الطرق المسنونة عن الانبيا عليهم السلام في امور الدين
والدنيا واما الطرق المستحسنة في الزام المعاندين وخير
الادابة هو طريقة نبينا عليه الصلاة والسلام فلا
يلزم تخصيص الصلاة بالتبع ببعض الاصحاب مع ان
التعميم مامور به وذلك لان المراد من الخير واحد نوعي
شامل متمرات صيغة التفعل اما للدلالة على مطاوعتهم
لتاديب النبي عليه السلام واما للتكلف الموجب لكمال ادابهم
واما للعمل بلا صنع كما في الله المتوحد بجلال ذاته فتفيد ان
ادابهم جبلية ولا باس في الادعاء ولا يخفى ما في الفقرات
الثلاثة من براعة الاستهلال **قوله** فهذه فائدة الفائدة ما استفيد
من مال او علم ففي حملها مبالغة سواء اخذت الاشارة الى
الالفاظ او المعاني او النقوش **واما الاشارة** الى الادراكات
فيحتمل في الاشارة الى العلم لا الى الكتاب ثمرات توصيفها
بالعجاب والزيادة في الحساب يحتمل المدح والذم على نحو **قوله**
خاط لي عمرو قباء • ليت عينيه سواء • قلت شعرا ليس يدري •
امديح ام هجاء • اذ قد كان عمرو خياطا اعور فكونها عجابا
يحتمل انها لحقارتها يتعجب من عرضها في معرض الفوائد
العظام وليس المعنى حينئذ انها لعدم كونها فائدة في نفسها يتعجب
من عرضها في معرض الفوائد اذ يضيع الرقي الاف فان
معناه بل زائدة لا تدخل في حساب الفوائد كالكسور التي لا تدخل
في صحاح الاعداد ولعله مراد من قال فيه هضم يفهم من الكسر ولا
تنافي بين تحقيرها وبين الصفات الآتية لمن الكشف
والشرح المتجددين على سبيل الاستمرار اذ التحقير للهضم لا يوجب
التحقير

٣

التحقير بحسب نفس الامر ويحتمل انها لعظمتها قدرا يتعجب منها بل
زائدة على سائر الفوائد لا يمكن احصاء فضائلها ولا يمنع الاوصاف
الآتية والحلاوة الفائدة عليها باعتبار الاول **قوله** يكشف
عن وجوه مقاصده في تشبيه المقاصد بالعرائس اللاتي لم
يطمثهن انس قبلهم ولا جان استعارة بالكناية واثبات
الوجوه تخييل ان كانت بمعنى الجارحة وان كانت بمعنى الظرف فذكرها
ايهام والتخييل اثبات النقاب والكشف على التقديرين ترشيح
كالنقاب على الاول ثمرات النقاب ترشيحا كان او تخييلا مستعار
لما يمنع من الوصول اليها والكشف لازالته **قوله** للحمد
معنيان مشهوران ظاهره انهما مشهوران في عهد المحشي
بحسب ذاتهما وبحسب كونهما معنيا الحمد والمحشي
حاكم بها شاهده وتواتر عنده ولا معنى لتعمد الكذب في
مثله فما قيل لا نسلم كونهما كذلك بل هو تحكم محض فقد ركب
شططا ركوبا مبنيا على ما راى من ان اكثرهم حمل العرفي معنى
الشكر اللغوي ولا حاجة في دفعه الى ما قيل ان مراده مشهوران
ذاتا لا صفة **قوله** وكل واحد منهما الخ قيل صرح في التلويح بان
العرفي ما يفهم من اللفظ بلا قرينة لغلبة الاستعمال فيه
فان وجد قرينة فيحمل على ما دلت عليه القرينة والا فيحمل على
العرفي فعلى كلا التقديرين لا احتمال لكل منهما انتهى **واجيب**
بان احتماله لكل منهما باعتبار تحقق القرينة على كل منهما فان مقام
الخطبة قرينة على اللغوي ومقام اثبات الحمد له تعالى بحيث
لا يشذ فرد قرينة على العرفي وفيه ان التخاطب هاهنا اما
لغوي او عرفي فعلى الاول هو حقيقة في المعنى اللغوي
ومجاز في العرفي لان الاول هو الموضوع له في الاصطلاح الذي به
كان التخاطب دون الثاني وعلى الثاني الامر بالعكس على ما حققوا
في مثل الصلاة وعلى كل تقدير لا قرينة الا في المجاز ولم يقل احد
باحتياج الحقيقة الى القرينة **نعم** لو كان الحمد مشتركا لفظيا

قوله باعتبار الاول المجازي الاول كما في قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا فان العصير يؤول الى الخمر انتهى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)